

ملتقى الأبحر

@ 514 @ وإن حطت عنه من المهر صح وإذا خلا بها بلا مانع من الوطء حساً أو شرعاً أو طبعاً كمرض يمنع الوطء ورتق وصوم رمضان وإحرام فرض أو نفل وحيض ونفاس لزمه تمام